

فرض الفصل الأول في مادة القانون

الموضوع يتكون من جزئين مستقلين.

الجزء الأول:

- (1) عرف عقد البيع مستدلاً بنص المادة 351 من قانون المدني ، ثم بين آثار عقد البيع على كل من البائع والمشتري.
- (2) ينعقد عقد البيع بتوافر أركان موضوعية وأخرى شكلية أذكرها مع شرح اثنين من الأركان الموضوعية.
- (3) عرف عقد الشركة مستدلاً بنص المادة 416 من قانون المدني ،ثم بين لأسباب انقضاء الشركة.
- (4) عرف كل من شركة المساهمة وشركة ذات المسئولية المحدودة وبين خصائصهما

الجزء الثاني:

عقد العمل هو الإطار القانوني المنظم لعلاقات العمل الفردية بين العمال والأجراء وصاحب العمل ، سواء كانت مدة العمل محدودة أو غير محدودة.

- ❖ عرف عقد العمل.
- ❖ بين العناصر الأساسية لعقد العمل.
- ❖ أذكر أهم العطل التي يستفيد منها العامل؟